مسائل في صلاة المسافر

رخص السفر

1. صلاة الرباعية ركعتين.

2. الفطر في رمضان ويقضيه عدة من أيام أخر.

3. المسح على الخفين ثلاثة أيام بلياليها ابتداء من أول مسح.

4. سقوط المطالبة براتبة الظهر والمغرب والعشاء أما راتبة الفجر وبقية النوافل فإنها باقية على مشروعيتها واستحبابها.

5. الجمع بين الصلاتين اللتين يجمع بعضهما إلى بعض وهما الظهر والعصر أو المغرب والعشاء ولا يجوز تأخير المجموعتين عن وقت الأخيرة منهما فلا يجوز تأخير الظهر والعصر المجموعتين إلى غروب الشمس ولا تأخير المغرب والعشاء المجموعتين إلى ما بعد نصف الليل.

متى يترخص المسافر برخص السفر

ذكر العلماء-رحمهم الله -انه لا يشترط لفعل القصر والجمع -حيث أبيح فعلهما - أن يغيب الإنسان عن البلد بل متى خرج من سور البلد جاز له ذلك. وتبدأ أحكام السفر إذا فارق المسافر وطنه وخرج من عامر قريته أو مدينته وإن كان يشاهدها.

ولا يحل الجمع بين الصلاتين حتى يغادر البلد إلا أن يخاف أن لا يتيسر له صلاة الثانية أثناء سفره.

الشيخ / محمد بن صالح العثيمين